المقالة البحثية

الخلافة في الفكر الأموي والعباسي وأثرها في ظهور فِرق الخوارج والشيعة

عبد الرزاق سليمان محمد أحمد عبد الحليم أحمد سايسينج** محمد صالح ويحامه****

**استاذ مساعد دكتوراه في قسم التاريخ والحضارة الإسلامية بكلية الدراسات الإسلامية والقانون والدراسات العليا جامعة فطاني..*
*** استاذ مساعد دكتوراه في قسم الشريعة الإسلامية بكلية الدراسات الإسلامية والقانون والدراسات العليا جامعة فطاني.*
*****استاذ مساعد دكتوراه في قسم الدراسات الإسلامية بكلية الدراسات الإسلامية والقانون والدراسات العليا جامعة فطاني.*

الملخص

يهدف مقال البحث إلى توضيح العلاقة بين الحكم المستحدث وظهور الفرق الدينية وأثرها على حكم الدولتين الأموية والعباسية، واعتمدت في جمع المعلومات على المنهج التاريخي من المصادر والمراجع المختلفة، وتوصلت للنتائج الآتية: 1. اعتمدت الخلافة الراشدة على مبدأ الشورى فلم يظهر في عهدها فِرق دينية سياسية. 2. استناد الدولة الأموية على فكرة ولاية العهد وتوريث الحكم في البيت الأموي. 3. تأسس الفكر العباسي على نظرية الحق الملكي المقدس في الحكم وإظهار الصفة الدينية لورثة بيت النبوة. 4. ظهور فِرق سياسية تُطالب بحكم الدولة الإسلامية ذات أفكار دينية تخالف نصوص الإسلام. 5. ازدياد الفتن الداخلية خلال حُكم الدولتين بسبب نوع الحكم المستحدث عن مبدأ الشورى.

كلمات مفتاحية: الخلافة، الفكر، الأموي، العباسي، ولاية العهد، الخوارج، الشيعة.

RESEARCH

Caliphate in Umayyad and Abbasid thought And its impact on the emergence of the Kharijite and Shiite sects

Abdelrazag Suliman Mohamed Ahmed Abd al-Halim Ahmad Saising** Muhammed Salih Waehama****

***Assistant Professor, Doctor, Lecturer in Islamic History and Civilization, Faculty of Islamic Studies and Laws, Fatoni University.*

***Assistant Professor, Doctor, Lecturer in Shariah, Faculty of Islamic Studies and Laws, Fatoni University.*

****Assistant Professor, Doctor, Lecturer in Islamic Studies, Faculty of Islamic Studies and Laws, Fatoni University.*

Abstract

The research article aims to clarify the relationship between the new government and the emergence of religious sects and its impact on the rule of the Umayyad and Abbasid States. In collecting information, it relied on the historical method from various sources and references, and reached the following results: 1. The Rightly-Guided Caliphate relied on the principle of shura (consultation), and no religious and political sects appeared during its era. 2. The Umayyad state relied on the idea of the mandate of the covenant and the inheritance of rule in the Umayyad House. 3. The Abbasid thought was founded on the theory of the sacred royal right to rule and to show the religious character of the heirs of the House of Prophecy. 4. The emergence of political groups demanding the rule of the Islamic state with religious ideas that contradict the texts of Islam. 5.The increase in internal strife during the rule of the two states due to the type of government created on the principle of shura.

Keywords: Caliphate, Thought, Umayyad, Abbasid, Position of Heir Apparent, Kharijites, Shiites.

المقدمة

بعد انتهاء عهد الرسول صلى الله عليه وسلم استمر المسلمون في توحدهم تحت نظام سياسي عُرف باسم الخلافة والذي نشأ في عهد الخلفاء الراشدين الذين تمسكوا بمبدأ الشورى وعدّوها أساس الحكم، مع ترسيخ هذا المبدأ مع كل الخلفاء الراشدين ولكن بطرق مختلفة، فكان أن ساهم ذلك في انتشار الإسلام وتوسع رقعة الدولة الإسلامية، ولكن مع بداية العهد الأموي والعباسي ظهر جيل جديد برؤية مختلفة فتغيرت أحوال المسلمين في تلك الدول، حيث اعتمد نظام الحكم على مبدأ الوراثة وولاية العهد، وعند النظر لهذا النظام الجديد المبني على الوراثة نجد آثاراً سالبة شملت كِلا الدولتين الأموية والعباسية، إذ برزت إلى السطح فرق سياسية تُطالب بالحُكم، كالخوارج والشيعة، وفي هذا المقال نُركز على نشأة الخوارج والشيعة وفكرهم السياسي حول الخلافة.

المشكلة

استحدث الأمويون والعباسيون نظاماً جديداً لخلافة المسلمين ألا وهو مبدأ الوراثة على العرش مع منصب ولاية العهد، ومع استحداث هذا النوع الجديد من الحكم على المسلمين نتجت عنه آثار سلبية في إدارة شؤون الحكم في دولة مترامية الأطراف، لذا ظهرت العديد من الفرق والجماعات الإسلامية التي تطالب بالعودة لمبدأ الشورى في حكم الدولة، فقد تبنى عددٌ من الفِرق آراءَ سياسية ومذهبية متعددة، فكان أن بدأت فِرق الخوارج والشيعة شن الحروب والهجمات على الدولة الأموية والعباسية فيما بعد، لذا نريد في هذا المقال دراسة أثر استحداث مبدأ الوراثة وولاية العهد على ظهور فِرق الخوارج والشيعة ورأيهم في الخلافة الأموية والعباسية.

أهداف البحث:

1. قراءة في نظام الحكم في عهد الخلافة الراشدة.
2. إدراك أسباب استحداث نظام الوراثة وولاية العهد مع الأمويين والعباسيين.
3. توضيح العلاقة بين الحُكم المستحدث وظهور فِرق الخوارج والشيعة.

1) نظام الحكم في عهد الخلافة الراشدة:

جاء ظهور نظام الخلافة بعد انتقال الرسول (ﷺ) إلى الرفيق الأعلى، ولم يذكُر للمسلمين من يخلفه أو يترك لهم نصاً واضحاً على تعيينه، وأراد من وراء ذلك أن يجعل الأمر مفتوحاً للمسلمين يطبقون فيه أسس التشاور واختيار من يكون أصلح لهم لتولي شؤون الحكم، وتبعاً لذلك يكون هذا التقليد الذي كان معروفاً لدى النظام القَبَلِيّ والذي سار عليه العرب في اختيار شيوخ القبائل في الجاهلية. (السيد عبد العزيز سالم، 1993م، ص15)

ومن هذا المنطلق اتجه الاختيار نحو نظام الخلافة والتي اتصفت بالراشدة بمبدأ الشورى، لأنها المبدأ المحقق لإرادة الله ولتحقيق مصالح المسلمين، وقد ورد في القرآن الكريم أن الشورى هي المنهج القادر على منح الحكم بالعدل حيث قال تعالى: ﴿وَأَمرُهُم شُورَىٰ بَينَهُم﴾، وطلب من الرسول (ﷺ) أن يشاور المسلمين في الأمر، ويقصد بالأمر في سياق الآية أمور السياسة وأنظمة الحكم، ومن هذا فهم الصحابة أن ينتهجوا مبدأ الشورى في إدارة أمور السياسة والحرب، وقد تم الاتفاق بين المسلمين على اتخاذ الشورى منهجاً لاختيار خليفة لهم.(محمد عمارة، د.ت، ص12)

نلاحظ مما سبق أن مبدأ الشورى هو نظام الحكم الذي قامت عليه دولة الخلفاء الراشدين، والشورى هي نظام متبع لدى العرب قديماً، وتم الاستمرار فيه في عهد النبي (ﷺ) بتأصيل من القرآن الكريم والسنة النبوية، حيث تُعدُّ منهجاً شاملاً، وتم ترك أمر التفصيل فيه للأمة واجتهادها وذلك حسب رؤيتها وما تقتضيه مصالحها المتجددة، وحاجاتها المتطورة مع تطور أحوال الأمة عبر الزمن.

ويتولى الخليفة منصبه عن طريق البيعة أو المبايعة، وهي العهد على الطاعة من قِبل المسلمين وقد أمر القرآن الكريم بطاعته، ويتم فيه عقد عهد وميثاق بينه وبينهم، فيتولى الحكم برضى الجميع، ويؤخذ العهد على الطاعة للخليفة وحده خلاف ما يحدث في الدول المسيحية، وهذه الطاعة تكون من الخاصة والعامة والرجال والنساء، ومن المعروف أن النساء بايعن رسول الله (ﷺ) وكانت البيعة للرجال عن طريق المصافحة، أو القسم تأكيداً على الطاعة، وللنساء من غير لمس أو مصافحة ثم تعلن البيعة في المسجد خاصة في الحرمين، ومن ثمَّ تُرسل الكتب إلى الأقطار بإعلان بيعته.(عبد المنعم ماجد، 1973م، ص27)

أما بالنسبة للبيعة في الإسلام فإنها تنعقد من ذوي الحِل والعقد، وهم رجال يتصفون بالعدالة والعلم والتقوى، وكان مركز تجمع أهل الحِل والعقد في المدينة المنورة، وذلك لوجود أكبر عدد من صحابة رسول الله (ﷺ)

بها في عهد الخلفاء الراشدين، ولا تنعقد البيعة من جميع الناس وإنما يكفي أكثرهم. (محمود شاكر، ج3، 1985م، ص22)

ويُشترط في هذا المنصب عدة شروط وهي: العلم حتى ينفذ أحكام الله تعالى، والعدالة لأنه منصب ديني ينظر في كل المناصب، والكفاية أن يقيم الحدود ويقتحم الحروب مع تدبير المصالح، ثم سلامة الحواس والأعضاء مما يؤثر في الرأي والعمل، واختلف في شرط أخير وهو النسب القرشي، وذلك أن قريشاً كانوا عُصبة مُضر وأصلهم وأهل الغلب منهم، وفي رأي ابن خلدون أن الشرط القرشي قصد به دفع التنازع بين المسلمين. (ابن خلدون، ج1، 2002م، ص204)

وقد تمسك المهاجرون بهذا الشرط في سقيفة بني ساعدة، وعندما رد أبو بكر الصديق (رضي الله عنه) على مزاعم الأنصار فقال: (لن تعرف العرب هذ الأمر إلا لهذا الحي من قريش هم أوسط العرب نسباً وداراً)، فتحرج موقف الأنصار ورجحت كِفة المهاجرين، بعد ما كان الفريقان أقرب إلى التعادل، وقريش تتزعم العرب منذ أقدم العصور وباعتبارهم أهل الحرم والقائمين على البيت الحرام وارتفعت هذه المنزلة في الإسلام. (السيد عبد العزيز سالم، المرجع السابق، ص152)

لذلك ذكر الإمام الطبري الحوار الذي دار بين المهاجرين والأنصار بأنهم أحق بهذا الأمر منهم، فقال أبو بكر الصديق بعد أن حمد الله وأثنى عليه: (هم أول من عبد الله في الأرض وآمن بالله وبالرسول، وهم أولياؤه وعشيرته، وأحق الناس بهذا الأمر من بعده، ولا ينازعهم ذلك إلا ظالم، وأنتم يا معشر الأنصار، من لايُنكر فضلهُم في الدين، ولاسابقتهُم العظيمة في الإسلام، رضيكم الله أنصاراً لدينه ورسوله، وجعل إليكم هجرته، وفيكم جُلّة أزواجه وأصحابه، فليس بعد المهاجرين الأولين عندنا أحدٌ بمنزلتكم، فنحن الأمراء وأنتم الوزراء، لاتُفتاتون بمشورة، ولا نقضي دونكم الأمور).(الطبري، ج3، 1997م،ص220)

يتضح مما سبق من هذا الحوار الذي دار بين المهاجرين والأنصار أن الصحابة رضوان الله عليهم حرصوا على التطبيق العلمي لمفهوم الشورى حول من يكون الخليفة ويتقلد منصب الخلافة، بعدما بدأت مشاورات بين اطراف عدة لتوضيح الشروط الواجبة للأجدر بهذا المنصب، لأنه تكليف منوط به المحافظة على الدولة التي تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم واضحة المعالم والمناهج، ثم جاء اختيار الخليفة الجديد بصورة شورية متأنية من الصحابة الذين لهم دور في إرساء دعائم الدولة الإسلامية، فتمت مبايعته برضاً تام من جميع فئات المجتمع الإسلامي آنذاك القادر على تحمل أعباء الحكم وتدبير شؤون الدولة.

وبالنظر إلى بيعة الخلفاء الراشدين فقد حملت منهج الشورى وتجاوبت مع الروح العربية السائدة آنذاك وابتعدت عن النظام الوراثي، فزعم البعض أنَّ انتخاب أبي بكر الصديق لم يكن منظماً لعدم تهيئة مكان للاجتماع وإعلام الجمهور به، ولكن رغم هذا تم الاجتماع الذي ضمّ عدداً من المهاجرين والأنصار، وذلك من حرص الصحابة على ألا يظلُّوا بدون خليفة حتى لو كان ليوم واحد.

كما نرى أن الخلفاء الراشدين لم يجعلوا الخلافة وراثية في أبنائهم وذويهم، فقد رفض عمر بن الخطاب أن يعهد لابنه عبد الله بالخلافة، وكذلك لم يعهد علي بن أبي طالب لابنه الحسن بالخلافة عندما طلب منه بعض المسلمين ذلك فقال لهم: "لا آمركم ولا أنهاكم، أنتم أبصر". (ابن الأثير، ج3، 1998، ص391)

ونرى مما سبق أن منهج الخلافة في عصر الراشدين كان شورياً انتخابياً، مع اختلاف طرق الانتخاب والتي تباينت بين الاختيار والعهد والانتخاب، فالاختيار ظهر في خلافة أبي بكر الصديق وعلي بن أبي طالب (رضي الله عنهما)، والعهد كان في خلافة عمر بن الخطاب (رضي الله عنه)، وانتخاب الخليفة من بين صحابة مشهورين في قريش يُمثلون الطليعة في المجتمع في خلافة عثمان بن عفان (رضي الله عنه)، فنرى من خلال تلك النماذج أن مبدأ الشورى لم يثبت على حال واحد فتحكمت الظروف المحيطة في أنماط أشكاله. (**خير** الدين يوجه سوي، 1993م، ص45)

نلاحظ في حكم الشورى تعاوناً بين الحاكم والمحكوم، فالحاكم إذا أحسن سياسته وجد المعاونة، وإذا خرج عن طريق الحق يجد من يوجهه وينصحه ويرجعه لطريق الصواب، والحاكم من يُقرر ويُطبق المساواة بين الناس، فالضعيف يكون قوياً بالقانون حتى يرجع الحق إليه، والقوي ضعيف بقوة القانون حتى يُستَرَدَّ الحق منه، فالدولة تبني سياستها على قوة العدل. (إبراهيم سليمان الكروي، عبد التواب شرف الدين، 1984م، ص33)

إذن يتضح لنا أن نظام الخلافة تحتوي تعاليمه على تدبير أمور الرعية وفق مقررات الشرع الإسلامي سواء دينية أو دنيوية، لذا فهو نظام صالح للبشرية لما يتضمن من استقرار وعدل وبناء الدول وتطور شعوبها إذا التزمت بهذه التعاليم؛ لأنها مؤسسة على النظر الشرعي، وهي تعاليم تدعو للرحمة والهداية والعدل، ونشر قضية توحيد الأمة على الأسس التي وردت في نصوص الشريعة المتعلقة بالنظم السياسية، وخاصة نظام الخلافة الذي كفل ترسيخ هذه القضايا سواء في داخل الدولة الإسلامية، أو مع الدول المحيطة به.

وعلى ضوء كل المعلومات السابقة نلاحظ أن فترة حكم الخلفاء الراشدين انتهت دون أن تظهر أحزاب سياسية تُشارك في السلطة أو توجهها، وظلت المؤسسة السياسية خاضعة للتيار الإسلامي، وبهذا أصبحت فترة

حكم الخلفاء الراشدين هي المثل الأعلى لنظام الحكم في الإسلام. (خير الدين يوجه سوي، المرجع السابق، ص46)

يمكن القول بأن الخلافة الراشدة أثبتت في حكمها للدولة العربية الإسلامية تمسكها بالتعاليم الإسلامية التي تنص على اتباع منهج الشورى في انتخاب من يتولى الحكم، وذلك من أجل نشر العدل والمساواة بين جمهور المسلمين، فهذا النوع من الحكم يؤدي لنتائج تصبُّ في مصلحة استقرار الدولة، ثم تعمل على تحقيق غايات الجميع.

2) نظام الحكم في العهد الأموي:

منذ تأسيس الدولة الأموية تحوَّلَ نظام الخلافة إلى ملك وراثي استبدادي، وهذا النظام معروف لدى الفرس والروم، فغيّر الأمويون حكم الدولة الإسلامية من نظام الخلافة الراشدة المستند على مبدأ الشورى والدين، إلى نظام الملك الذي يقوم على التوريث والمستند على السياسة أولاً، فكانت الخلافة تشبه نظام الملكية مع وجود شكلي لفكرة البيعة الثابتة. (السيد عبد العزيز سالم، 1993م ص405)

ويُعدُّ معاوية بن أبي سفيان أول الخلفاء الأمويين، وأول من أسس في الإسلام نظاماً ملكياً وراثياً يستند فيه الحكم على منطق القوة، فنجد فيه الصفة الديمقراطية الحرة بدأت تزول وتحل محلها الروح غير الديمقراطية وهي الاستبدادية. (عبد الحميد متولي، 1974م، ص46)

وقد برَّرَ المؤرخون المسلمون انتقال نظام الخلافة أيام معاوية بن أبي سفيان من نظام الشورى إلى ملك يأتي لصاحبه عن طريق استخدام سياسة السيف والقوة والمكايدات، وذلك لوجود أحاديث رويت عن النبي (ﷺ) تحض الناس على طاعة الحاكم والخضوع لحكمه مهما كانت صفته وطريقة حكمه، فقد أثر عنه أنه قال: "سيليكم بعدي ولاة فيليكم البِر ببره ويليكم الفاجر بفجوره، فاسمعوا وأطيعوا في كل ما وافق الحق، فإن أحسنوا فلكم ولهم، وإن أساءوا فلكم وعليهم". (ابن كثير، ج5،1988م، ص247)

ومن هذا المبدأ اتضح أن وراثة الحكم لم تكن حقاً طبيعياً، وبنو أمية يعلمون أن استيلاءَهُم على السلطة لا يستند على حق طبيعي، فنظام الخلافة يتأثر بالمفاهيم الإسلامية كالتقوى والعلم والأخلاق والفضل، والتقاليد القبلية العربية كالسن والخبرة والمقدرة السياسية والعسكرية والنسب والشرف، فمبدأ البيعة في يد الأمة وأهل الحِل والعقد لمن يتولى الخلافة. (أحمد محمد الأصبحي، 2000م، ص384)

كما دأبت بنو أمية منذ عهد معاوية ومن جاء بعده مِمّنْ أخذوا بمبدأ ولاية العهد على أن يكون الخليفة هو من يعينه، كما هي طريقة أبي بكر وعمر–رضي الله عنهما– في عهده له، ولكن نجد بينهما فرقاً واختلافاً، وهو أن أبابكر لم يعهد لرجل من قرابته بل من بطنٍ آخر، أما بنو أمية فيعهدون إلى قرابتهم وفي الغالب إلى أبنائهم، فيكون بذلك الحكم في الدولة من بيت واحد. (محمد الخضري بك، ج1، د.ت، ص167)

ونجد الغرض من سياسة بني أمية من ذلك هو الاستحواذ على الخلافة والرجوع بها إلى السيادة التي كانت لهم في الجاهلية، بغض النظر عن وعورة الطرق المؤدية إلى ذلك أو قلة الأسباب التي استمسكوا بها، فأخذوا غاياتهم، وقد اتسعت الدولة الإسلامية في عهدهم وقويت شوكتها، فطلبوا السلطة على أن لا يشاركهم فيها أحد. (جرجى زيدان، ج4، 1985م، ص336)

وتُعدُّ سُلطة معاوية بن أبي سفيان التي نفذها عربية في مضمونها تستند إلى العنصر السياسي دون الدين، فلا يطلق عليها صفة ملكية وهي إرجاع نظام شيخ القبيلة الذي عُرف في جزيرة العرب قبل الإسلام، ويصف المؤرخ البيزنطي (تيوفانيس) معاوية بأنه مُستشار وليس ملكاً. (السيد عبد العزيز سالم، 1993م، ص346)

هنا نستطيع القول بأن سُلطة معاوية بن أبي سفيان ليست عربية بل هي شبيهة للسلطات القيصرية والكسروية، ولا هي إرجاع نظام شيخ القبيلة، لأن من المحتمل عندما يتوفى شيخ القبيلة أن لا ينتخب ابنه في منصبه، وقد يأتي شخص آخر إلى هذا المنصب تتوافر فيه الصفات المطلوبة لذلك، فيمكن إطلاق صفة ملك على معاوية عندما تشبه بحكم الفرس والروم.

وقد وضع معاوية بن أبي سفيان قانوناً لخلافة المسلمين يتمثل في ولاية العهد لابنه من بعده، واعتبر هذا الوضع المختلف من مقومات الملك، فتعجب البعض من هذا المبدأ الذي ستقوم عليه الخلافة وخاصة لوجود عدد من الصحابة تتوافر فيهم الكفاءة لتقلد هذا المنصب، فكان في هذا طمساً لحقوقهم. (محمد كرد علي، 1968م، ج2، ص396)

هذه الطريقة في رأي معاوية بن أبي سفيان أمر لابد منه لصلاح أحوال المسلمين، فكلما اتسعت الدولة الإسلامية وجد صعوبة في الربط بين أطرافها، وعندها يزداد عدد المرشحين إلى الخلافة، ويكون هنا الاختلاف حاصلاً بين المسلمين، ولكن من نتائج هذه الطريقة التي أرادها معاوية أنها أدت إلى تعيين غير الأحسن للأمة، وتعيين خلفاء من أسرة واحدة يؤدي إلى الترف والانغماس في الشهوات. (محمد الخضري بك، المرجع السابق، ج1، ص119)

وهدف معاوية بن أبي سفيان من أمر البيعة لابنه خشية عدم استقرار المسلمين وافتراق كلمتهم ولمصلحتهم بعد موته، فهو يبغى من وراء ذلك استمرار الخلافة في أيديهم ولا تسقط دولتهم، ولا تضعف سيادتهم، ولا تقل منافعهم حتى لا تنقطع فوائدهم، وهو لا يخفي الانفراد بالخلافة ومنع غيرهم منها، ويأتي ذلك من التمكين للإسلام مع توحد كلمة المسلمين. (حسين عطوان، 1986م. ص235)

يُعدُّ تمسك معاوية بن أبي سفيان ببيعة يزيد أماناً من الاختلاف والقتال وسفك الدماء، فقد حدث الاختلاف بعد وفاة معاوية وسُفكت الدماء بين المسلمين، وتعلل معاوية في اختيار يزيد لهذا المنصب لم يكن في محله، فما حدث يعتبر بسبب شخصية يزيد؟ أم بسبب تحول الخلافة من الشورى إلى الوراثة في انتخاب الخليفة؟ أم هناك سبب آخر؟ (محمد ضيف الله بطاينة، 1999م. ص112)

يّشير هذا القول إلى أنَّ ما حدث من القتال وسفك الدماء بعد وفاة معاوية بن أبي سفيان كان بسبب شخصية يزيد التي أدخلت إلى حياة المسلمين الكثير من الأفكار والمفاهيم الدنيوية التي لم تكن معروفة في عهود الخلفاء الراشدين، ومنها الدِعة والسكون إلى الشهوات والملذات، ثم تحويل نظام الخلافة من الشورى إلى الوراثة؛ لأن هناك فئة غير قليلة من المسلمين لم تكن راضية عن هذا الحكم بهذه الطريقة.

ومن نتائج الانتخاب وفق النظام الوراثي بعد أن أصبح شرعياً في نظرهم نشوب العداوة والبغضاء بين أفراد البيت الأموي، فحقدت صدور بعضهم على بعض فبدأ النزاع بينهم بل حتى وصل إلى قيادة الجيش وعمال الزكاة والخراج، وكل هذا ساهم في سقوط ونهاية الدولة الأموية.

3) نظام الحكم في العهد العباسي:

تطور نظام الخلافة في الفكر العباسي عند قيام دولتهم بمساعدة من الفرس الذين كرهوا حكم الأمويين لعدم مساواتهم مع العرب في الحقوق السياسية والاجتماعية مع النفي لحق المساواة الذي ذكره الكتاب في قوله تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِنَّا خَلَقۡنَٰكُم مِّن ذَكَرٖ وَأُنثَىٰ وَجَعَلۡنَٰكُمۡ شُعُوبٗا وَقَبَآئِلَ لِتَعَارَفُوٓاْۚ إِنَّ أَكۡرَمَكُمۡ عِندَ ٱللَّهِ أَتۡقَىٰكُمۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٞ﴾. (سورة الحجرات، الآية:17)

وكان الفرس يؤمنون بنظرية الحق الملكي المقدس فأخذ العباسيون هذا المبدأ وحكموا بتفويض من الله لا من الشعب، فهذا القول يخالف مبدأ وفكر الخلفاء الراشدين الذين أخذوا سلطانهم من الشعب، حيث قال أبوبكر الصديق (رضي الله عنه) بعد انتخابه: (فإن أحسنت فأعينوني وإن أسأت فقوموني)، وقول عمر بن عبد العزيز: (لست بخير من أحدكم ولكني أثقلكم حِملاً). (أحمد محمد الأصبحي، 2000م، ج1، ص392)

وأراد الخلفاء العباسيون من ذلك أن يُنظر إليهم على أنهم زعماء دينيون، فظهر حقهم في الملك باعتبار أنهم ورثة بيت الرسول (ﷺ) والاحتفاظ بالخلافة في دولة ثيوقراطية، السيادة فيها لزعماء الدين، وأن يفهم الناس أن حكومتهم دينية حتى يظهر الفرق بين السلطتين في عهدهم وعهد الأمويين من قبلهم. (حسن إبراهيم حسن، 1962م، ج2، ص206)

يشتمل نظام الحكم في الدولة العباسية على ثلاثة محاور وهي: حق القرابة من رسول الله (ﷺ) وحق الحُرمة، ثم حق القوة، وسعى العباسيون لانتزاع السُلطة من الأمويين بعد أن مهدوا طريق دعوتهم بقولهم الرضا من آل محمد، وكان الغرض من ذلك انضمام كل أعداء الدولة الأموية إليهم بهدف القضاء عليهم. (حسن علي حسن- التوم الطالب محمد،1986م، ص53)

وكانت قد تأثرت الخلافة العباسية بالظروف المحيطة بها، فجمعت بين نظام الخلافة ونظام الإمامة؛ فأدى ذلك إلى استبداد الخليفة بالسُلطة، ويأتي احتفاظه بالسُلطان الروحي الذي يستند على مبدأ عصمة الإمامة عند الشيعة الذي يُعطي سيطرة على كل أقاليم الدولة، أو ناتج من أخذه بنظرية الحكم الملكي المقدس، أو استناد الخلفاء العباسيين على وراثة النبي (ﷺ). (السيد عبد العزيز سالم، ج3، 1993م.ص249)

نلاحظ من إظهار خلفاء بني العباس الحكم الديني والعمل بالسنة ونشر العدل والمساواة، كل ذلك من أجل التفاف الجميع حولهم، لأنهم أئمة الناس من جانب، ومن جانب آخر لإثبات حكمهم والقضاء على الأمويين والعلويين، ونشر نفوذهم على الجميع.

وأصبح نظام الحكم والخلافة في الفكر العباسي وراثياً، فليس للشورى والعرف والتقاليد العربية أي أهمية في اختيار الخليفة، فقد تولى الخلافة طفل وأسندت إليه أمور المسلمين وهو غير مستوفٍ للشروط التي تؤهله للقيام بتكاليف الخلافة، فقد سيطرت عليهم التقاليد والأعراف الفارسية والأعجمية. (محمد سعد طلس،1960م، ص11)

لم يضع الخلفاء العباسيون قانوناً ثابتاً ينظم اختيار ولي العهد، في جعل ولاية العهد للابن الأكبر أو الأخ الأكبر أو مبدأ جعل ولاية العهد لواحد، فقد كانوا يعهدون بالولاية لاثنين أو ثلاثة، ولم يحرصوا كالأمويين بأن تكون أم ولي العهد عربية الجذور، فنجد أغلب الخلفاء العباسيين من أمهات غير عربيات. (عبد المنعم ماجد، 1973م. ص123)

وبعد أن جُعلت الخلافة العباسية وراثية، وصارت ولاية العهد إلى أكثر من واحد، تطور الأمر إلى أكثر من ذلك، بأن ترك الخلفاء العباسيون التقاليد العربية، فعهدوا بالخلافة إلى أفراد لم يبلغوا سِن الرشد ولم يهتموا في

ذلك بعامل السِن، فقد عهد الرشيد إلى ابنه الأمين وعمره لم يتجاوز خمس سنوات، ثم إلى ابنه المأمون ولم يزد عمره عن ثلاثة عشر عاماً، وكل هذا يأتي من منطلق مبدأ الوراثة. (صبحي الصالح، (د.ت)، ص269)

وعند اختيار ولي العهد وهو صغير السِن ممن يُرى فيه العقل والقدرة، يُشترط فيه ما يُشترط في الخليفة عدا شروط السِن، فيعين له الخليفة من يقوم بأمره حتى يبلغ سن الرشد، وإذا حصل عكس ذلك بطلت ولاية العهد، وهذا السبب الذي جعل الخلافة العباسية تنتقل من الأبناء إلى الإخوة. (حسن أحمد محمود- أحمد إبراهيم الشريف، 1977م، ص129)

وعلى هذا المنوال سارت الخلافة العباسية واستبدت بالسُلطة وأخذت العهد لاثنين أو ثلاثة على التوالي، فتؤخذ البيعة لهم في حضور الخليفة وكبار القواد وأشراف الناس، ثم تؤخذ في الولايات بحضور الوالي نيابة عن الخليفة، وبهذا حرم المسلمون من ممارسة الشورى. (عبد الحميد حسين محمود حموده، 1992م، ص90)

ومع أن الأسلوب المتبع في ولاية العهد هو أن يتولى الابن الأول ولاية العهد، على أن يأتي بعده الابن الثاني بعد وفاة الأول، ولكن نرى أن كل من يتولى العهد الأول لم يلتزم بما جاء في العهد وهذا في أغلب الأحيان، فيقوم بعزل أخيه من ولاية العهد على أن يتولى ولده أو ولديه، فأدى هذا إلى الاضطراب في مسألة العهد، وإضعاف مركز الخلفاء، والتقليل من قيمة العهود أمام رعاياهم. (أحمد شلبي، 1979م، ص126)

وقد أدى اعتماد نظام الحكم الوراثي في العهد العباسي إلى انتشار الحقد والعداوة بين أفراد البيت العباسي، وتطور الأمر بينهم تطوراً سريعاً لدرجة انه عندما يتولى أحد الأفراد ولاية العهد ويُصبح خليفة يقوم بإقصاء ولي عهده لتعيين ابنه في مكانه. (حسن إبراهيم حسن، 1962م، ج3، ص206)

نستطيع أن نعلق على ذلك بأن الخلفاء العباسيين فرضوا نفوذهم على الشعب بعد إظهار الصفة الدينية في حكمهم التي فقدها الشعب في حكم بني أمية، ورغم ذلك سيطرت عليهم الأعراف الفارسية؛ وذلك لاقتباس نموذج الفكر السياسي للحكم بما كان في القصور الفارسية.

4) الفِرق الدينية:

أ. الخوارج

أولاً: نشأتهم

الخوارج كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت الجماعة عليه يُسمى خارجياً، سواء كان الخروج في أيام الصحابة على الأئمة الراشدين، أو كان بعدهم على التابعين بإحسان، والأئمة في كل زمان، وأول من خرج على أمير المؤمنين علي رضي الله عنه جماعة ممن كان معه في حرب صِفين. (الشهرستاني، 1992م، ص50)

واستحدث الخوارج أفكاراً جديدة بعد مقتل الإمام علي رضي الله عنه تتوافق مع الموقف الجديد، وهي فكرة الخروج على الظلم والجور في وجود الحكم الأموي الجديد، وترفض مبدأ سيطرة الأفراد على مصير الأمة الإسلامية، وترى أن الحل يكمن في كتاب الله تعالى وسُنة رسوله الكريم صلى الله عليه وسلم. (محمود سالم عبيدات، 1999م، ص202)

وقد كانت نشأة الخوارج نتيجة للأحداث السياسية، واستحوذت تلك الأحداث على اهتماماتهم، فانشغلوا في المقاومة والحروب والثورة على السُّلطة الحاكمة، والمعارك التي قامت بينهم وبين مخالفيهم، وفضلاً عن ذلك فهُم أصحاب سلوك عملي في العبادة، كل ذلك جعلهم جماعة عمل لا نظر، لذا قل الجانب النظري عندهم. (علي عبد الفتاح المغربي، ج1، 1995م،ص177)

يتضح مما سبق من معلومات عن نشأة الخوارج، أنها جماعة تكونت من أفكار ذات جانبين، جانب سياسي وجانب ديني، ولكن لم تظهر على المسرح السياسي آنذاك ربما يعود بسبب طريقة الحكم باتباع منهج النبوة في بسط العدل واعطاء الحقوق للرعية، ولكن أعلنت عن نفسها في خلافة علي بن أبي طالب وخاصة عند مسألة التحكيم، فأظهرت مبادئ سياسية ودينية في مسألة الخلافة

ثانياً: فكر الخلافة عند الخوارج

يتم اختيار الخليفة عند الخوارج عن طريق الانتخاب الحُر المباشر، ويقوم به جميع المسلمين، وتكون الخلافة في كل القبائل وليست لقريش وحدها، وكذلك ليست العربي دون الأعجمي بل الجميع فيها سواء. (صبحي الصالح، (د.ت)، ص130)

وجعل الخوارج منصب خلافة المسلمين هدفهم وسبباً لتحركاتهم ضد الحكم الأموي لفترة طويلة، فباسمها خرجوا ولأجلها حاربوا وفي سبيلها أبيدوا، فلم يكن الدافع للخوارج من الاهتمام بهذه المنصب هو الحصول على

المكاسب، بل إقامة دولة الحق التي يريدون تحقيقها، ولكنهم فشلوا في إقناع المسلمين بحقيقة هدفهم وصواب رأيهم. (نايف محمود معروف، 1986م، ص214)

فيعتبر مذهب الخوارج سياسياً، لأنهم يرون أن علياً ومعاوية كليهما له مصلحة خاصة في السُلطة والطمع في الحكم، فيكون تعيين الخليفة حُراً لا يشترط فيه المولد أو الأصل المكي والقرشي، وبهذا رجعوا إلى مبدأ الشورى الذي كان عقب عهد الرسول (ﷺ)، وحتى الخلفاء الراشدين وإن كانوا جميعاً من قريش. (محمود سالم عبيدات، المرجع السابق، ص202)

يمكن أن نقول بأن الخوارج أرادوا من خلال هذه النظرية إرجاع المسلمين إلى شروط الخلافة الأولى لإيجاد مجتمع ينعم بالاستقرار، ولكن لجوءهم إلى استعمال القوة وإراقة الدماء جعل المسلمين بمختلف أفكارهم يقفون ضدهم ففشلوا في إقناع الآخرين بنظريتهم.

واجتمع الخوارج من خلال ذلك على مبدأين: المبدأ الأول أن يكون الخليفة باختيار مباشر من المسلمين حتى إذا كان عبداً حبشياً، وبموجب هذا اعترفوا بخلافة أبي بكر وعمر، أما عثمان فاعترفوا بالجزء الأول من خلافته ثم تبرؤوا منه، وأما علي فاعترفوا بخلافته حتى ما قبل التحكيم، وبعد التحكيم يُعدُّ كافراً في نظرهم ولم يعترفوا به، وأما خلافة بني أمية لم يعترفوا بها، المبدأ الثاني يتمثل في وجوب الخروج على الخليفة الظالم عن طريق حمل السلاح ضد مخالفيهم لأنهم عملوا على فرض رأيهم ومذهبهم بالقوة، ابتداء من الإمام علي وبهذا استعملوا العنف والقوة فكلفوا الدولة وأنفسهم خسائر جسيمة.(عبد الشافي محمد عبد اللطيف،1404هـ/ 1984م، ص454)

يظهر من ذلك أن حركة الخوارج منذ نشأتها تتصف بالصفة السياسية، فلم يكن دفاع الخوارج عن نظريتهم وحركتهم وخروجهم من جيش علي له دوافع دينية راسخة، بل هذه الدوافع تحمل جوانب سياسية.

ب/الشيعة

أولاً: نشأتهم

تُدل كلمة الشيعة على مختلف المعاني، فهم الأهل والأتباع والأنصار، وكل فئة تجتمع على أمر يُطلق عليهم شيعة، وأصبح هذا المصطلح يُطلق على من يتبع علِياً وأهل بيته، فكل من يُقال له شيعة عُرف أنه منهم. (عبد الشافي محمد عبد اللطيف، 1404هـ/1984م، ص470)

ويعتبر ظهور حزب الشيعة في بداية حُكم الخلفاء الراشدين فيمن وقف مع علي بن أبي طالب، واعتبر أن الحق معه في خلافة النبي (ﷺ) لزعامة المسلمين، ثم من ذهب إليه وبايعه بالخلافة بعد مقتل عثمان بن عفان، ومن جاهد معه مناوئيه، واستمر حزب الشيعة حتى بعد مقتل علي بن أبي طالب، وأصبح أبناؤه يُمثلون هذا المحور. (محمد عزة دروزة، 1964م، ص597)

وقال الشيعة أن الإمام علياً يأتي بعد رسول الله (ﷺ) في المرتبة، وفي رأيهم الاعتراف بالإمام جزء من الإيمان تستوجب الطاعة له، ويرى الشيعة أن الإمام له مرتبة فوق الناس معصوم من الخطأ، لأنه يرث علوم النبي (ﷺ). (أحمد أمين، 1956م، ص328)

ثانياً: فكر الخلافة عند الشيعة

يعتقد الشيعة أن الإمامة أو الخلافة ركن من أركان الدين، فلا يحق للشعب أن يُعيّنهُ وهذا حق للنبي (ﷺ) أن يُعين الإمام من بعده، والإمام علي هو من عيّنه بعده في منصب الإمامة. (عبد الشافي محمد عبد اللطيف، 1404هـ/1984م، ص471)

ويرى الشيعة أن يكون الإمام هاشمياً من سلالة الرسول (ﷺ)، وهما قسمان، قسم الروافض يؤكدون أن الإمام علي بن أبي طالب استحق بالخلافة، بنص حديث من الرسول (ﷺ)، وأن الصحابة الآخرين قد أخفوا هذا النص، وقسم الزيدية يقولون إن الإمام علي استحق الخلافة بسبب أفضليته على غيره من الصحابة. (عضد الدين القاضي، ج8، د.ت، ص398)

كما ذكر الشيعة أن كُلاً من أبي بكر الصديق وعمر وعثمان مغتصبون للخلافة، وأن الخليفة بعد رسول الله هو علي بن أبي طالب، استناداً لحديث الرسول عند غدير خُم حيث قال: (من كنت مولاه فعلي مولاه، اللهم والِ من والاه وعاد من عاداه، وانصر من نصره، واخذل من خذله، وأدر الحق معه حيث دار، اللهم قد بلغت). (السيوطي، 1988م، ص201)

نستطيع القول بأن منصب الخلافة منصب سياسي وليس ديني، فهو منصب لا يورث في أسرة بِعينها، وأما رأي الشيعة في أنه منصب ديني ويورث فيهدف إلى جعل زِمام السُلطة السياسية في أيديهم حتى يستطيعوا من وراء ذلك نشر مذهبهم وآرائهم في كافة المعمورة كما يتضح في بعض الدول.

الخاتمة والنتائج

نُلاحظ من مفردات هذا الموضوع أن نظام الخلافة الذي نشأ عقب الرسول تأسس على مبدأ الشورى ابتداءً، ولكن مع مرور السنوات وقيام الدولتين الأموية والعباسية استحدثوا فكراً سياسياً جديداً اعتمد على مبدأ ولاية العهد والتوريث، وهو من جانب تقليداً لما عُرف به عند الأمم المجاورة –الفرس والروم–، ومن جانب آخر من قام به يُعتبر جيلاً جديداً بعقلية مختلفة عما كانت مع الصحابة الكرام، ولكن حينئذٍ نشأت فِرق سياسية بمنظور ديني لإيجاد صفة شرعية لنظرياتهم السياسية ومحاولة الوصول لحكم الدولة، فحدث صراع سياسي فكري عسكري مع الدولتين، فنتج عن ذلك حروب متعددة، كانت من أسباب ضعف وانهيار حكم الدولتين، إذاً استحداث مثل هذا النظام للحكم هو وراء تلك الأحداث، لأن طِيلة عهد الخلافة الراشدة لم تظهر جماعات أو فِرق لها مكانة في الخريطة السياسية للدولة الإسلامية، لذا يمكن استنباط تلك النتائج:

1. اعتمدت الخلافة الراشدة على مبدأ الشورى فلم يظهر في عهدها فِرق دينية سياسية.
2. استناد الدولة الأموية على فكرة ولاية العهد وتوريث الحكم في البيت الأموي.
3. تأسس الفكر العباسي على نظرية الحق الملكي المقدس في الحكم وإظهار الصفة الدينية لورثة بيت النبوة.
4. ظهور فِرق سياسية تُطالب بحكم الدولة الإسلامية ذات أفكار دينية تخالف نصوص الإسلام.
5. ازدياد الفتن الداخلية خلال حُكم الدولتين بسبب نوع الحكم المستحدث عن مبدأ الشورى.

المصادر والمراجع

إبراهيم سليمان الكروي وعبد التواب شرف الدين. (1404هـ/1984م)، *المرجع في الحضارة العربية الإسلامية*، الكويت، منشورات ذات السلاسل.

ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم. (1407هـ/ 1987م). *الكامل في التاريخ، تحقيق أبي الفداء عبد الله القاضي*، ط1، بيروت، دار الكتب العلمية.

ابن خلدون، عبد الرحمن بن محمد. (1413هـ/1992م). *المقدمة*، ط1، بيروت: دار الكتب العلمية.

ابن كثير، أبو الفداء إسماعيل بن عمر. (1409هـ/ 1988م). *البداية والنهاية*، ط6، بيروت: مكتبة المعارف.

أحمد أمين، (1956م). *ضحى الإسلام*. ط6، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.

أحمد شلبي. (1966م). *موسوعة التاريخ الإسلامي والحضارة الإسلامية*، ط3، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.

أحمد محمد الأصبحي. (2000م). *قراءة في تطور الفكر السياسي*، ط1، الأردن، دار البشير.

الإيجي، عبد الرحمن بن أحمد عضد الدين. (د.ت). *المواقف في علم الكلام*، بيروت، عالم الكتب.

السيد عبد العزيز سالم. (1993م). *دراسات تاريخ العرب*، الإسكندرية، مؤسسة شباب الجامعة.

السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن. (1408هـ/1988م). *تاريخ الخلفاء*، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، بيروت، دار الجيل.

الشهرستاني، أبي الفتح. (1992م). *الملِل والنِحل*، ط2، بيروت، دار مكتبة المثنى للطباعة والنشر والتوزيع.

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير. (1407هـ/1987م). *تاريخ الأمم والملوك*، ط1، بيروت، دار الفكر للطباعة والنشر.

جرجى زيدان. (د.ت). *تاريخ التمدن الإسلامي*، علق عليه حسين مؤنس، ط2، دار الهلال.

حسن أحمد محمود وأحمد إبراهيم الشريف. (1977م). *العالم الإسلامي في العصر العباسي*، ط3، القاهرة، دار الفكر العربي.

حسن إبراهيم حسن. (1962م). *تاريخ الإسلام*، ط3، القاهرة، مكتبة النهضة المصرية.

حسن علي حسن والتوم الطالب محمد. (1406هـ/1986م). *تاريخ الحضارة العربية الإسلامية*، ط1، الكويت، مكتبة الفلاح.

حسين عطوان. (1986م). *الفرق الإسلامية في بلاد الشام في العصر الأموي*، ط1، عمّان، دار الجيل.

خير الدين يوجه سوي. (1413هـ/1985م). *تطور الفكر السياسي عند أهل السُنة*، إشراف عبد العزيز الدوري، ط1، عمّان، دار البشير.

صُبحي الصالح. (د.ت). *النُظم الإسلامية نشأتها وتطورها*، ط2، بيروت، دار العلم للملايين.

عبد الحميد حسين محمود حموده. (1992م). *دراسات في الحضارة الإسلامية*، الخرطوم، جامعة الخرطوم.

عبد الحميد متولي. (1974م). *أزمة الفكر السياسي الإسلامي*، تقديم عبد الحليم محمود، ط2، الإسكندرية، منشأة المعارف.

عبد الشافي محمد عبد اللطيف. (1404هـ/1984م). *العالم الإسلامي في العصر الأموي دراسة سياسية*، ط1.

عبد المنعم ماجد. (1973م). *تاريخ الحضارة الإسلامية في العصور الوسطى*، ط3، القاهرة، مكتبة الأنجلو المصرية.

علي عبد الفتاح المغربي. (1438هـ/ 1995م). *الفرق الإسلامية الكلامية (مدخل ودراسة)*، ط3، ج1، القاهرة، دار مكتبة وهبة.

محمد الخُضري بك، (د.ت). *محاضرات في تاريخ الأمة الإسلامية*، مصر: المكتبة التجارية.

محمد ضيف الله بطاينة. (1420هـ/1999م). *دراسة في تاريخ الخلفاء الأمويين*، ط1، عمّان، دار الفرقان للنشر والتوزيع.

محمد عزة دروزة، (1383هـ/1964م). *تاريخ الجنس العربي*، ط1، بيروت، المكتبة العصرية.

محمد عمارة. (د.ت). *نظرية الخلافة، تونس*، دار المعارف للطباعة والنشر والتوزيع.

محمد كرد علي. (1968م). *الإسلام والحضارة العربية*، ط3، القاهرة، مطبعة لجنة التأليف والترجمة والنشر.

محمود سالم عبيدات. (1408هـ/1988م). *قضية الإيمان والتكفير في آراء فرق المسلمين*، ط2، بيروت، مؤسسة الرسالة للطباعة والنشر والتوزيع.

محمود شاكر، (1405هـ/1985م). *التاريخ الإسلامي، الخلفاء الراشدين*، ط4، بيروت، المكتب الإسلامي.

نايف محمود معروف، (1406هـ/1986م). *الخوارج في العصر الأموي*، ط3، بيروت، دار الطليعة للطباعة والنشر والتوزيع.